mroftalp htehaB ni knil muideM

فتاوى الألباني }}014{{ هل ينبغي أن يكون الصارف للأمر عن الوجوب متأخّرا عنه ؟

محمد ناصر الدين الألباني

ان الامر يدل على الوجود تفضلتم ان الامر يدل على الوجوب الا ان يأتي طالب. لابد ان الطارق لابد ان يكون طالب. اما بعد وقبل فهذا ليس بالضروري. اما هنا الطالب في الفعل - 00:00:00

الفاعل لا يعرض القول كما قلنا في الاصل. ها. اذا تعرض القول والفعل قدم القول عن الفعل. لكن اذا جاء الفعل ممكن ان يكون ناس وليس كل ناس ينبغي ان يكون معروفا عندنا تقدم الناس - 00:00:15

اخبر الناس بتقدم المنشور. هذا يبتلي باختلاف الادلة اما اذا تعالوا نقول وفعل واردنا ان ننتقل قول بالفعل لابد من ان يكون واضحا لدينا تأخر الفعل عن الايه؟ القول هذا له امثلة كثيرة يعني يستعجل بعض اهل العلم في اصدار الحكم الذي يؤدي الى تعقيد او - 00:00:34

مثلا عندنا احاديث كثيرة بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب قائما وعندنا احاديث اخرى لان النبي صلى الله عليه وسلم ما نهى وزجر عن الشد قائما فيقول بعض العلماء اما ان النهي من سوء واما انه يحمل على ايه؟ التنديد وليس على التحريم - 00:01:01

يحمل على الشرائط التنجيد ينبغي ان يكون عندنا بيان ان الفعل وقع بعض النهي وهذا مما لا ينجب ولذلك فيجب مراعاة القضية مراعاة دقيقة حتى لا يقع المسلم بمخالفة حكم شرعي - 00:01:23

آآ ينطوي تحته اصل الى يوم القيامة فينسى بمجرد انه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه نعم. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:01:42